

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥١٣٥ لسنة ٢٠٠١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٢

والعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ في ٢٠٠١/١١/٢١ :

ويناء على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون الديوان العام :

قرر :

(المادة الأولى)

تشأ نيابة جزئية جديدة بدائرة نيابة جنوب القاهرة الكلية تسمى نيابة النياتين الجزئية ، ويشمل اختصاصها القضايا والتحقيقات الخاصة بقسم شرطة النياتين ويكون مقرها نهاية شارع ٧٧ تقسيم الأبعاد بمنطقة المعادي - محافظة القاهرة .

(المادة الثانية)

تحال إلى نيابة النياتين الجزئية المشار إليها بالمادة الأولى القضايا والتحقيقات التي أصبحت من اختصاصها بالحالة التي هي عليها ، وذلك فضلاً من نيابة المعادي الجزئية .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، وبعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٠١/١٢/١

صدر في ٢٠٠١/١٠/٢٣

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر